



قرار رئيس مجلس وزراء حكومة الوحدة الوطنية

رقم (50) لسنة 2021 ميلادية

بتسمية وكلاء لوزارة الداخلية

رئيس مجلس الوزراء :

- بعد الاطلاع على الإعلان الدستوري الصادر بتاريخ 3 أغسطس 2011 م ، وتعديلاته.
- وعلى الاتفاق السياسي الليبي الموقع بتاريخ 17 ديسمبر 2015 م.
- وعلى مخرجات ملتقى الحوار الليبي المنعقد بتاريخ 9 / نوفمبر / 2020 م.
- وعلى قانون النظام المالي للدولة ولائحة الميزانية والحسابات والمخازن وتعديلاتهما.
- وعلى القانون رقم (10) لسنة 1992 م، بشأن الأمن والشرطة.
- وعلى القانون رقم (12) لسنة 2010 م ، بشأن علاقات العمل ولائحته التنفيذية.
- وعلى ما قرره مجلس النواب في جلسته المنعقدة بتاريخ 10 / مارس في مدينة سرت بشأن منح الثقة لحكومة الوحدة الوطنية.
- وعلى قرار مجلس الوزراء رقم (1) لسنة 2012 م، بتحديد اختصاصات وكلاء الوزارات ومساعدتهم.
- وعلى كتاب السيد / وزير الدولة لشؤون رئيس الحكومة ومجلس الوزراء رقم (947) المؤرخ في 10 / 4 / 2021 م.
- وعلى ما تقتضيه المصلحة العامة.

قرار


مادة (1)

يسمى السادة الآتي ذكرهم وكلاء بوزارة الداخلية كل حسب المبين قرين اسمه:

- | | |
|-----------------------------------|------------------------|
| 1- السيد / فرج محمد منصور | وكيلا للشؤون الفنية. |
| 2- السيد / محمود عمر سعيد | وكيلا للشؤون العامة. |
| 3- السيد / بشير ابو القاسم الأمين | وكيلا لشؤون المديریات. |

مادة (2)

يعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره، ويلغى كل حكم يخالفه، وعلى الجهات المختصة تنفيذه.


عبد الحميد محمد الدبيبي
رئيس مجلس الوزراء



صدر في 13 / رمضان / 1442 هـ
الموافق 4 / 25 / 2021 ميلادي
(ع.ع. أبو زيد * * * / القانونية)